

فتح المعين بشرح قرة العين

وأن يبيننا لفظ الزوج من صريح أو كناية ويقبل فيه شهادة أبي المطلقة وابنها إن شهدا
حسبة ولو تعارضت بيننا تعليق وتنجيز قدمت الأولى لأن معها زيادة علم بسماع التعليق فصل
في الرجعة